[15] قوله لا الربط اللزومى العقلي الخ فاذن تحقق ان الخصوصيات التى يكون واحدة منها البتة من لوازم تحقق الواجب لزوما عقليا (كالكون) في هذا المكان أو في ذلك المكان أو في غيرهما من الامكنة مثلا بالنسبة إلى الصلوة لا يتعلق بها الوجوب اصلا لا احتمالا (ولا) تخييرا فلذلك لا تدخل في النية والخصوصيات التى تكون واحدة منها البتة من لوازم تحقق الواجب لزوما شرعيا سواء كان مستندا إلى الشرع كما يزعم الاشعرية قدرية من العامة أو منكشفا بالشرع على ما حققه اصحاب العدل والتوحيد كقرائة سورة القدر أو سورة الاخلاص أو غيرهما من السور في الصلوة يتعلق بها الوجوب تخييرا فلذلك يجب ان تدخل في النية وان يتعين واحدة منها بخصوصها بالنية منه قدس سره